



قرار رقم (٢٢٥) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠٢٦

**بشأن الموافقة على قيد شركة / ترستي لتحصيل الديون والاستعلام الميداني ش. م. م
بسجل شركات تحصيل المستحقات المالية للشركات والجهات العاملة في مجال أنشطة التمويل غير المصرفي
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٨١) بتاريخ ٢٣ / ٩ / ٢٠٢٦**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٧٨) لسنة ٢٠٢٥ بشأن ضوابط القيد لدى الهيئة للشركات الراغبة في تحصيل المستحقات المالية للشركات والجهات العاملة في مجال أنشطة التمويل غير المصرفي، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٨١) المنعقدة بتاريخ ٢٣ / ٩ / ٢٠٢٦ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة على قيد شركة / ترستي لتحصيل الديون والاستعلام الميداني ش. م. م بسجل الهيئة للشركات الراغبة في تحصيل المستحقات المالية للشركات والجهات العاملة في مجال أنشطة التمويل غير المصرفي تحت رقم (٩) لسنة ٢٠٢٦، اعمالا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٢٥.

المادة (٢): يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عبد العظيم عزام